1189 - وأما الأثر الذي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي حكاية عن خالد الواسطي عن عطاء بن السائب عن أبي البختري عن علي Y في الفارة تقع في البئر فتموت قال تنزح حتى تغلبهم فهذا غير قوي لأن أبا البختري لم يسمع عليا فهو منقطع قال الزعفراني قال أبو عبد ا الشافعي روى بن أبي يحيى عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علي بن أبي طالب Bه قال إذا وقعت الفارة في البئر فماتت فيها نزح منها دلو أو دلوان يعني فإن تفسخت ينزح منها خمسة أو سبعة وهذا أيضا منقطع